

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

### استمارة طلب عضوية

			رقم العضوية		
اسم العائلة	اسم الجد	اسم الأب	الاسم الأول		
<input type="checkbox"/> اثنى	<input type="checkbox"/> ذكر	الجنس	١٩ / /	تاريخ الميلاد	
الرمز		المدينة		رقم بطاقة الأحوال	
جوال		فاكس		ص. ب	العنوان
موقع الانترنت			الإيميل		

رغبة مني في دعم الجمعية وتحقيق أهدافها

أرغب الانضمام إلى عضوية الجمعية اعتباراً من تاريخ / / ٢٠٢٢

+ زائدة تبرع أو هبة للجمعية يرصد المبلغ	<input type="checkbox"/> عضو منتب	<input type="checkbox"/> عضو عامل	<input type="checkbox"/> فضلاً انظر خلف الاستمارة لنوعية العضوية
١٠٠ ريال كحد أدنى		٥٠٠ ريال كحد أدنى	

نرفق لكم مبلغاً وقدره ( ) ريال يمثل رسم عضويتي بالجمعية لمدة  عام/أعوام

توقيع المنتسب:

اسم المنتسب:

يعيناً بمعرفة إدارة الجمعية

التوقيع:

روجعت من قبل المدير التنفيذي: مرام محمد حميدالدين

قبلت العضوية بعد مراجعة المعلومات وسجلت برقم ( ) وتاريخ: / / ٢٠٢٠

التوقيع:

استلم مبلغ العضوية: المشرف المالي: محمد الأمين محمد فال

إيداع اشتراك الأعضاء رقم: / / ٢٠٢٠

التوقيع:

يعتمد: رئيس مجلس الإدارة: عصام حسن البصراوي



## الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

شروط العضوية

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

١. أن يكون سعودي الجنسية.
  ٢. أن يكون قد أتم الثامنة عشر من عمره.
  ٣. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
  ٤. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
  ٥. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

## أنواع العضوية

عضو عامل.

هو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو النجح بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدمة منه ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتوصويت على قراراتها وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية ويدفع اشتراكا سنويا مقارن بـ(٥٠٠) فقط خمس مائة ريال كجد أدنى.

عضو منتخب.

هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عليها في شروط العضوية عدا شرط السن ولا يكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة ويفتح اشتراكا سنويا مقداره (١٠٠) مائة ريال كحد أدنى.

عضو شرف.

هو العضو الذي تمنحه الجمعية صلاحيتها لتقديم لها من خدمات جليلة مادية أو معنوية ساعدن الجمعية على تحقيق أهدافها وله حق حضور إجتماعات الجمعية العمومية ومناقشة ما يطرح فيها دون أن يكون له حق التصويت أو الترشيح لعضوية مجلس الإدارة.

عضو فخري .

هو العضو الذي تمنحه الجمعية العمومية العضوية الفخرية بمجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاتها ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الاتساع.

فقدان العضوية

**يفقد العضو عضويته بالجمعية في إحدى الحالات التالية:**

١. الوفاة.
  ٢. الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
  ٣. إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة في شروط العضوية.
  ٤. إذا الحق عن عدم بالجمعية أصراً جسيمة سواء كانت مادية أو معنوية ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
  ٥. إذا تأخر عن قسميد الاشتراك لمدة (ستة أشهر) من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخباره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (أ . ب) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.
  ٦. لا يجوز للعضو أثناء مدة عضويته أو بعد فقدتها، استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقداً أم عيناً ومهما كانت الأسباب، ويسري ذلك على خلفائه الشرعيين والقانونيين.

الترزامات العضوية

على عضوية الجمعية ما يلى:

- أ. الوفاء بالالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والقيام بواجبات المنصوص عليها في هذا النظام ولوائح الداخلية للجمعية.
  - ب . التقيد بقرارات الجمعية الغفومية وبقرارات مجلس الإدارة.
  - ج . إبلاغ الجمعية (كتابية) بما يطرأ من تعديلات على عنوانه المدون لديها.